


على الخلفاء

## 5 وفيات و6 إصابات شهرياً في حوادث العمل

# 98% من العمال في لبنان بلا حماية



المصدر: قوة الأمن الداخلي (إحصاءات 2017 - نيسان/أبريل 2019)

بيئة العمل في لبنان غير آمنة، فوفقاً لإحصاءات «جمعية شركات الضمان في لبنان»، حتى أيلول/سبتمبر 2018، يتبين أن مجمل العقاب اللبنانيين والمهاجرين يستفيدون من بوليصة تأمين ضد حوادث العمل والأمراض المهنية، أي ما يوازي 2,8% من مجمل العاملين بآجر أو شبه الأجر. علماً أن القانون يفرض على أصحاب العمال التأمين على جميع العمال ضد هذه الحوادث

إلا أن 60,7% منهم (979 ألف عامل) مكتومون وغير مسجلين ولا يحظون بأي حماية من أي نوع، وهو ما يتوافق نسبياً مع نسبة العمالة اللا نظامية التي قدرها البنك الدولي في عام 2010 بنحو 56% من مجمل القوى العاملة، المسج الإحدث الصادر عن «إدارة الإحصاء المركزي» و«البنك الدولي»، إلى أن 72,3% من مجمل القوى العاملة (أي ما يساوي 1,613 مليون عامل في عام 2018) هم مستخدمون في القطاع الخاص. وتشمّل الغالبية الكبرى من العمال الأجانب والعاملات في الخدمة المنزلية، ونحو نصف العاملين في القطاع التربوي والجهاز المدني في القطاع العام، وأكثر من ثلث العاملين بآجر في القطاع الخاص. هذه المعطيات تدلّ أن نسبة العمال الإنتاج أو متدربون ولا يعملون لدى أسرهم، ويُفترض قانوناً تسجيلهم في الضمان الاجتماعي والتأمين عليهم من حوادث العمل،

### الموت حرقاً وصعقاً وفرضاً... وإعمالاً

تبيّن إحصاءات قوى الأمن الداخلي أنه خلال السنتين الماضيتين مات 3 عمال حرقاً، و8 بصعقات كهربائية، و13 سقطوا أثناء تركيب لوحات إعلانية أو صيانة أعمال كهربائية، و7 آخرون عند قيامهم بتنظيف شرفات منزلية، وكذلك توفي عامل علق شاله به كوبريسور الهواء في أحد العمال. وآخر بسبب وقوع «سلك ونش» على رأسه، و10 آخرون بسبب سقوط آلة حادّة أو حائط دعم عليهم، فيما قضى 71 عاملاً سقوطاً في ورش بناء... تدلّ هذه التماذج على مدى وحشية بيئة العمل في لبنان، إلا أنها تمزّج من دون أيّ اكتراث، فوزارة العمل عاطلة عن العمل في هذا المجال، وهي لا تجد نفسها معنّية باكث من «متابعة الشكاوى التي قد تصلها»، مع ما يشوب هذه المتابعة من انحياز في أحيان كثيرة لصالح أصحاب العمل.

### المثقلة بالعمال المهاجرين وظروف العمل التي يعانون منها.

وفقاً لإحصاءات قوى الأمن الداخلي سُجّل نحو 165 حوادث عمل بين عام 2017 ومنتصف نيسان/أبريل 2019، أدت إلى وفاة 72 عاملاً وإصابة 93 آخرين. وخلال الأشهر الثلاثة الأولى من العام الحالي، توفي 15 عاملاً وأصيب 19 آخرون، أي بمعدل 6 حالات وفاة وأكثر رقمًا كبيراً بالنسبة إلى اقتصاد شعبه بالاقتصاد اللبناني يفقر للصناعة والزراعة وسلاسل الإنتاج وتتركز 70% من العمالة في التجارة والقطاعات الخدمية والوساطة المالية، في مقابل 16,3% في الزراعة والصناعة، و13,7% في الإنشاءات والنقل وأنشطة البريد والاتصالات، إلى ذلك، لا تتضمّن هذه الإحصاءات، وفقاً لشعبة العلاقات العامة في المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي، «سوى حوادث العمل التي جرى التليخ عنها وسُطرت فيها محاضر نتيجّة أذعاء عامل مصاب أو أهل عامل متوفى، وبالتالي هناك حالات أخرى لا يتمّ التليخ عنها ولا يعلم احد بها، خصوصاً أن هناك عمالاً لبنانيين وإجانب لا يبلغون عن الحوادث التي يتعرضون لها خوفاً من طردهم وفقدان عملهم، أو خوفاً من الاعتقال والترجيح بسبب عدم قانونية أوضاعهم، وكذلك لا تشمل

## 333

دولاراً أميركياً هي الضريبة الواسطة التي دفتها شركات التأمين الخاصة حتىه أيلول/سبتمبر 2018 لقاء التغطية بالانشاءات العمليّة

هذه الإحصاءات انتحار العاملات الاجنبيات في الخدمة المنزلية، أو التصريحات التي تفيد بأن الإصابة ناتجة عن حوادث خارج العمل للاستفادة من تقديمات الضمان الاجتماعي، لا سيما في الحالات التي يكون فيها ربّ العمل متهرباً من التأمين على العمال لديه.»

### دولة اصحاب العمل


هذه الحماية المتوافرة لعدد قليل جداً من العمال مجتزأة، وهي لا تقيهم من أيّ عجز مؤقت أو دائم، جزئي أو كلي قد يعيقهم عن العمل، وكذلك لا تحمي أسرهم من المخاطر الاجتماعية والاقتصادية التي قد تتربّب عليها جزاء تعرّض العامل

المعلل لعجز أو وفاته، ويعود ذلك إلى امتناع السلطة السياسية، منذ 56 عاماً وحتى اليوم، عن إقرار مرسوم يجبر بدء العمل بفرع طوارئ العمل والأمراض المهنية في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، والذي يتضمّن احكاماً تتضمّن تدابير إلزامية للقوابة من حوادث العمل، وتقدّم الحماية الاجتماعية والاقتصادية للعامل في حال تعرّضه لحوادث في عمله وأدى إلى تعطّله عن العمل مؤقتاً أو بشكل دائم، أو إصابته بمرض مهني نتيجة القيام بعمله، عبر تأمين التقديرات الصحية الكاملة والتعويضات وراتب دائم ببقية العوز.

يقول رئيس مصلحة القضايا في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي صادق علوية: «لا شيء يحول دون وضع فرع طوارئ العمل والأمراض المهنية قيد التنفيذ سوى عدم وجود إرادة لإصدار مرسوم بدء تنفيذ القانون وتحديد نسبة الاشتراكات المقرّض بأصحاب العمل تسديدها. وهذا لبث المشكلة كون أصحاب العمل غير موافقين على زيادة مساهمتهم بالاشتراكات، ويكثرون الحجّة نفسها منذ أكثر من نصف قرن، وهي أن الاقتصاد لا يحتمل ولا يجوز تحميلهم اعباء إضافية، لكن في المقابل، يتمّ ترك العامل لقره كونه الحلقة الأضعف، فهو بعبق قوة عمله لصالح ربّ عمل يراكم رأسماله، ومن دون الحصول على أي حماية، خصوصاً أن شركات التأمين لا تعرّض عنه، وفي حال دفعت التعويضات غالباً ما تكون ضئيلة وضمن هوامش تحافظ على ربحيتها»، ويتابع علوية: «قد تكون حوادث العمل في لبنان أقل خطورة من الأمراض المهنية الناجمة عن العمل، لا سيما أن الاقتصاد اللبناني يفقر للصناعات الكبيرة التي تشهد الحوادث الطارئة الأكثر خطورة، في حين أن الوظائف المتوافرة تجرّب عليها أمراض مزمنة ودائمة، مثل إصابة عمال معامل التزارة بالسرطان ونسيانهم، أو تعرّض موظفي المصارف والإدارة لأمراض مزمنة في الظهر، أو تعرّض عمال الكهرباء لتشوهات دائمة نتيجة عملهم أو لأمراض نفسية مختلفة... علماً أن كلّ هذه الحالات يلحظها قانون الضمان الذي لا يحتاج لأيّ إعادة نظر، وإنما مجرد السماح بتطبيقه».

حالياً تخضع حوادث العمل لآحكام المرسوم الاشتراعي رقم 25 ET الذي التي مسؤوليّة التعويض عن إصابات العمل على عاتق صاحب العمل، وحصص هذه المسؤوليّة ببعض الأعمال والمشاريع التي تعدّ خطيرة بطبيعتها، كالعامل في المناجم والمقالع والبناء وورش حفر التربة واستخمار الغابات وأعمال الشحن والتفريغ والتفكيك عن الأتار، والذي عُذّل في عام 1983 بموجب المرسوم الاشتراعي 136، وتضمّن احكاماً أكثر شمولية من المرسوم القديم، تخضع لها كلّ إصابات المفاجئة الناجمة عن عامل خارجي، وقد تلحق بأجير

مرتبط بعقد استخدام، مع إبقاء مسؤوليّة التعويض عن إصابات العمل على عاتق صاحب العمل فيتكفل بها مباشرة أو يؤثّن على الأجير بموجب بوليصة ضدّ حوادث العمل لدى شركة تامين خاصة. إلا أن احكام المرسوم 136 هذه بقيت دون تلك المنصوص عنها في قانون الضمان الاجتماعي الصادر في عام 1963، سواء على صعيد الفئات المشمولة باحكامه أو الإصابات المغطّاة أو التعويضات المدفوعة.



المصدر: قوة الأمن الداخلي (إحصاءات 2017 - نيسان/أبريل 2019)

## الدولة التي لا تكثرث لعمالها

تعدّ وزارة العمل الجهة الأولى المعنية بمتابعة قضايا العمّال وتنظيم العمل وتحسين ظروفه تبعاً للقوانين المرعية والاتفاقيات الدولية التي تُعدّى بالعمال. إلا أن الوزارة لم تسجّل في تقاريرها السنوية بين عامي 2009 و2017 سوى حادث عمل واحد في عام 2017. يبرز مدير عام الوزارة جورج أيضاً الأمر في اتصال مع «الأخبار» بالقول إن «لا علاقة لوزارة العمل بحوادث العمل. مش شغلنا. الموضوع عند شركات التأمين. نحن نتدخّل في حال اشتكى أحد العمال من عدم التعويض له». في المقابل، لا يملك الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي نظاماً خاصاً لإحصاء حوادث العمل باعتبارها «لا تدخل ضمن صلاحيّاته الرهنية نتيجة عدم تأسيس فرع طوارئ العمل والأمراض المهنية»، وفقاً لرئيس مصلحة القضايا في الصندوق صادق علوية. أمّا قوى الأمن الداخلي فهي لا تقوم بفرز هذه الحوادث بطريقة آلية فور وقوعها، إلا أنها الجهة الوحيدة التي تعاونت في توفير إحصاءات حول حوادث العمل في لبنان، وقد حصلت عليها «الأخبار» بناءً على طلب وجهّ إلى المدير العام اللواء عماد عثمان عبر شعبة العلاقات العامة، وتفرّغ لتنفيذ مجموعة من العناصر العاملين في المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي على مدار أكثر من ثلاثة أسابيع تخلّلتها تفرّغ كلّ المحاضر التي تعود إلى عامي 2017 و2018 وحتى منتصف نيسان/أبريل 2019.

«ليلة عيد العمال تعمّر العالم، التظاهرات والتحرّكات، بينما يحتفل به الاتحاد العمالي في لبنان في صالة ميرزة، تجرّ صفوفها الأولى للسياسيين وممثليهم، يغيب العقل عنه»، هذا ما يخلص به أحد النقابيين لبنان وعمليّة التديج التي خضع لها سالماً وكيف لنا كمقالع ان نرغم العرب في وجه السلطة، في حين ان الاحتفال يكون في كل سنة برعاية احدى رؤسائها»

### إيداه الفصيح

يتذكّر النقابي العتيق أيام السبعينيات، «حين كان العمال ينزلون مع عائلاتهم للاحتفال بالطين والرزم ويجوبون الشوارع في الحراء وسواها». يستخدّم ذاكرته للمقارنة مع الوضع الذي وصلت إليه الحركة النقابية وفق النقابي نفسه، حصل التحول في مشهد العمل النقابي العمالي اعتباراً من عام 1993، بعد ترخيص وزير العمل حينها عبدالله الأمين لسبعة اتحادات جديدة، إذ تطوّر الاتحاد العمالي العام من 9 اتحادات نقابية في 1970، إلى 21 اتحاداً في 1993، وإلى 28 في 1997 استمرت هذه السياسة حتى وصل العدد إلى 37 اتحاداً نقابياً في 2000، (زييب وبران، 2001). الاتحاد العمالي العام بات يضمّ اليوم نحو 49 اتحاداً وفق لائحة الاتحادات الأعضاء في المجلس التنفيذي لعام 2018. تضمّ وفق تقديرات مصادر الاتحاد «نحو 450 نقابية، أو نحو 600 نقابية إذا احتسبنا معها نقابات اصحاب العمل والحرفيين، في مقابل انخفاض اعداد المنتسبين إلى النقابات والعمال بشكل عام». الازدياد المطرد في اعداد النقابات والاتحادات النقابية وبدلاً من أن يكون عاملاً مساعداً لتخفيف الحركة النقابية، يختصر النقابي العتيق بالجملة التالية: «أد الراس تورماً والجسم ضعفاً»، بالنسبة إليه «كان عام 1993 حاسماً في انحسار هاشم الحركة النقابية اللبنانية، لتلته فترة تحاذبات بين طرفي السلطة بين عامي 1993 و1997، انتهت بسيطرة أحزاب الأمر الواقع على الحركة النقابية».

ضعف الحركة النقابية يرتبط حكماً بمسار الاتحاد العمالي العام في لبنان الذي يحتكر تمثيل العمال، هذا الاتحاد من منسوبيين اثنين عن كل اتحاد منتسب» (المادة 14 من القانون الأساسي للاتحاد العمالي العام)، وقانونه يبدك بساوت في التمثيل بين الاتحادات الفاعلة والاتحادات الوهمية، فعلى سبيل المثال، يتمخّل اتحاد نقابات موظفي المصارف في لبنان «الذي يضمّ نحو 9 الاف منتسب» وبعضون في المجلس التنفيذي، تماماً كما يتمخّل اتحاد عمال ومستخدمي

الصناعات الورقية في لبنان «المشكّل نقابات فقط بمجموع نحو 150 منتسباً وفق مصادر الاتحاد. التأثير الحزبي/ المذهبي على الاتحاد العمالي العام، ينسحب على هيئة مكتب المجلس التنفيذي، التي تضمّ 12 عضواً ينتخبهم المجلس التنفيذي من بين أعضائه (المادة 21 من القانون الأساسي للاتحاد)، ولكن «بدلاً من انتخاب أعضائها يجري تعيينهم أو تركيتهم بالاتفاق بين الأحزاب الثلاثة الأساسية المسيطرة على الاتحاد». انعكاس التطبيع الحزبي على حركة الاتحاد، يُضاف إليه أن مؤرده المالي الوحيد هو «الدولة اللبنانية التي تمنحه سنوياً 500 مليون ليرة، ارتفعت هذا العام إلى مليار ليرة»، وفق معلومات «الأخبار». الأمر الذي يطرح السؤال حول إمكانية معارضة الاتحاد للسلطة والحفاظ على استقلاليتّه.

مشكلة تمثيل الاتحاد العمالي العام للاتحادات النقابية العمالية (اتحاد اتحادات الأجراء)، تظهر جلياً لدى

### يضمّ الاتحاد العقالي 600 نقابة في مقابل انخفاض اعداد المنتسبين

الاطلاع على لائحة أعضاء المجلس التنفيذي للاتحاد، أي الاتحادات النقابية ال49، هذه الاتحادات تحمل أسماء مكرّرة ومعظمها مشكّل بالحد الأدنى من النقابات (3 نقابات لتشكيل اتحاد)، وهي غالباً تجميعات ليس من رابط بينها مثل «اتحاد النقابات العمالية للمخيمات العامة في لبنان» (يجمع نقابات عمال شركة التزارة الوطنية، مستشفى الأعضاء في المجلس التنفيذي لعام 2018. تضمّ وفق تقديرات مصادر الاتحاد «نحو 450 نقابية، أو نحو 600 نقابية إذا احتسبنا معها نقابات اصحاب العمل والحرفيين، في مقابل انخفاض اعداد المنتسبين إلى النقابات والعمال بشكل عام». الازدياد المطرد في اعداد النقابات والاتحادات النقابية وبدلاً من أن يكون عاملاً مساعداً لتخفيف الحركة النقابية، يختصر النقابي العتيق بالجملة التالية: «أد الراس تورماً والجسم ضعفاً»، بالنسبة إليه «كان عام 1993 حاسماً في انحسار هاشم الحركة النقابية اللبنانية، لتلته فترة تحاذبات بين طرفي السلطة بين عامي 1993 و1997، انتهت بسيطرة أحزاب الأمر الواقع على الحركة النقابية».

مشكلة الأبرز التي أشرت على العمل النقابي في لبنان، يرتبطها النقابيون بـ«الضعف البنوي التاريخي في قطاع الصناعة»، وتشكّل من مؤسسات صغيرة لا تضمّ أعداداً كبيرة من العمال ولا تكون نواة للتحركات والتمركزات الأساسية للعمال ويرى الباحث والخبير النقابي د. غسان صليبي أن «الأزمة الاقتصادية بحدّ ذاتها عائق أمام الحركة العمالية والقدرة على المصاطبة، ففي ظلّ الأزمة تصبح حجج اصحاب العمل أقوى لصرّف عمّالهم» وبالمقارنة بما وصلت إليه الحركة النقابية في السنوات الأخيرة، يقول: «لا شيء تغرّب عن السابق، الضعف مستمرّ في الحركة النقابية، فالنقابات الفاعلة لا يمكنها التشكّل في المؤسسات الصناعية الصغيرة... اعددها صليبي يتبيّن «أن 53% من الاتحادات النقابية من المنظمات الصناعية غير المنهجية، وهي اتحادات بلا وظيفة ولا تحرك ولا مطالب ولا برامج، ما خلا بعض الاتحادات المذهبية أو الحزبية القطاعية»، أما الأسباب وفق صليبي، فهي «جملة من التراكمات والخلل البنوي والطائفية، فتحزّك الناس بحزب إلى فهم عميق للأزمة والقدرة على التحرك، فيما مواقف السياسييين والخبراء الاتصاليين تتبدّل من يوم إلى آخر. لسنا بمستوى مواجهة أزمة من هذا النوع لا على صعيد الأفراد ولا النقابات ولا المجتمع المدني». ويضيف «ثمة تباعد كبير بين حجم المعاناة الاقتصادية التي تعيشها وتدني مستوى المواجهة والتحرّك، يجري التصرف وكأنها غير مقبلين على انهيار، وتقوم بعض التحركات بالتظاهر من دون أفكار جديدة للضغط والمطالبة».



أوبك بوليفان \_ المكسيك